



هيئة الفتوى والرقابة الشرعية - بنك العز الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

فتوى بخصوص حسابات الادخار والودائع الاستثمارية الثابتة

قامت هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لـ "بنك العز الإسلامي" بمراجعة هيكلية وشروط حسابات الادخار والودائع الاستثمارية الثابتة وترى الهيئة ما يأتي:

المبدأ الشرعي:

تقوم العلاقة بين «بنك العز الإسلامي» والمتعامل في حساب الادخار والوديعة الاستثمارية الثابتة على مبدأ المضاربة المطلقة غير المقيدة، وهي شركة في الربح يمال من جانب «رب المال» وعمل من جانب «المضارب»، حيث يدخل الطرفان في عقد مضاربة يكون المتعامل فيه «رب المال» و«بنك العز الإسلامي» «المضارب»، ويستثمر «بنك العز الإسلامي» رأس المال ضمن الوعاء الاستثماري المشترك ويتم توزيع الأرباح بين «بنك العز الإسلامي» والمتعامل بنسب مئوية من الربح متفق عليها سابقاً في العقد.

العقد الشرعي:

تكون تفاصيل المضاربة مذكورة ضمن شروط وأحكام الحسابات والتي يطلع ويوقع عليها المتعامل عند فتح حساب الادخار أو الوديعة الاستثمارية الثابتة، وتوقيع المتعامل على تلك الشروط والأحكام يكون قبولاً من جانبه للمضاربة.

الشروط والأحكام:

اطلعت الهيئة على هيكلية وشروط وأحكام حسابات الادخار والودائع الاستثمارية الثابتة وترى أنها متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية،
والله ولي التوفيق»





فضيلة الشيخ
ناصر بن يوسف بن ناصر
العزري - عضو الهيئة



فضيلة الشيخ الدكتور
أسامة محمد سعد بحر
عضو الهيئة



فضيلة الشيخ الدكتور
محمد عبدالرحيم سلطان
العلماء - رئيس الهيئة